

ملخص بيان المعلومات

الزيادة النقدية في الرأسمال المخصص للمساهمين السابقين وأصحاب حقوق اكتتاب تفضيلية و لموظفي المجموعة

العدد الأقصى للأسهم التي سيتم إصدارها :

- **الشرط الأول:** 48750 سهما يخصص للمساهمين السابقين و أصحاب الحق التفضيلي عند الاكتتاب
- **الشرط الثاني :** 8600 سهما يخصص لأجراء المجموعة

ثمن الاكتتاب:

- المساهمون السابقون وأصحاب الحق التفضيلي عند الاكتتاب 385 درهم
 - الأجراء الدائمون للمجموعة : 308 درهم
- تكافؤ الاكتتاب فيما يتعلق بالشرط الأول: سهم واحد جديد مقابل خمسة حقوق تفضيلية
المبلغ الإجمالي للعملية: 21.417.550 درهم
فترة الاكتتاب: 2015/04/06 إلى 2015/05/04

المستشاران الماليان و المنسقان العامان

 **MENA CAPITAL PARTNERS**

 **VPL**
CAPITAL

المسؤول عن مركزة العملية و استقطاب أوامر الإكتتاب

المسؤول عن التسجيل في بورصة الدار البيضاء

 **MENA CAPITAL PARTNERS**

 **MENA CAPITAL PARTNERS**

المكلف باستقطاب أوامر اكتتاب الأجراء



تأشيرة مجلس القيم المنقولة

وفقا لأحكام دورية مجلس القيم المنقولة القاضية بتطبيق المادة 14 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1-93-212 والصادر في 21 شتنبر 1993 و المتعلق بمجلس القيم المنقولة وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنوية التي تدعو الجمهور إلى الإكتتاب في أسهمها وسنداتها كما تم تعديله و تنميته قام مجلس القيم المنقولة بالتأشير على اصل هذا البيان للمعلومات بتاريخ 23 مارس 2015 تحت المرجع VI/EM/004/2015

تنبيه :

أشار مجلس القيم المنقولة بتاريخ 23 مارس 2015 على مذكرة إعلام متعلقة بالزيادة في رأسمال شركة تـيـمـار المخصصة للمساهمين السابقين ، حاملي حقوق الأفضلية للإكتتاب و الأجراء الدائمين للمجموعة .
وتوجد مذكرة الإعلام المؤشر عليها من طرف مجلس القيم المنقولة في كل وقت في مقر شركة تـيـمـار ولدى مستشاره المالي. كما أن هذه المذكرة متاحة لدى المؤسسات المستقطبة للأوامر و هي متاحة أيضا للعموم في مقر بورصة الدار البيضاء وعلى موقعها الإلكتروني www.casablanca-bourse.com و كذا على الموقع الإلكتروني لمجلس القيم المنقولة www.cdvm.gov.ma

الجزء الأول - تقديم العملية :

(1) الإطار القانوني للعملية :

قرر مجلس إدارة تيمار بتاريخ 15 شتنبر 2014 برئاسة السيد جان شارل بويش (الأب) أن يطلب ترخيصا من الجمع العام الاستثنائي بهدف الزيادة في رأس المال عن طريق إصدار مبلغ أقصاه 25 مليون درهم بما في ذلك مكافأة الإصدار.

تنفذ هذه الزيادة عن طريق الزيادة النقدية و ستخصص 85 بالمائة منها للمساهمين السابقين و لأصحاب الحقوق التفضيلية عند الاكتتاب و تخصص 15 بالمائة المتبقية لصالح الأجراء الدائمين للمجموعة.

ولهذا الغرض قام المدققون الماليون بوضع تقرير خاص عن الزيادة النقدية في رأس المال و باقتراح إلغاء الحق التفضيلي عند الاكتتاب التي اقترحها مجلس إدارة الشركة.

وقرر الجمع العام الاستثنائي لمساهمي شركة تيمار بتاريخ 20 اكتوبر 2014 بناء على تقرير مجلس الإدارة المنعقد في 15 شتنبر 2014 :

* الزيادة في رأسمال الشركة بمبلغ أقصاه 25 مليون درهم بما فيه مكافأة الإصدار و ذلك عن طريق إصدار 62500 سهم جديد كحد أقصى. و يتراوح نطاق الأثمنة ما بين 350 درهما و 400 درهم للسهم الواحد بما في ذلك مكافأة إصدار تشمل خصما ب 20 في المائة كحد أقصى لفائدة أجراء المجموعة. وتحقق هذه الزيادة بواسطة الزيادة النقدية و تخصص :

- للمساهمين السابقين و أصحاب الحق التفضيلي عند الاكتتاب.

- للأجراء الدائمين للمجموعة.

* إلغاء الحق التفضيلي عند الاكتتاب بالنسبة للشطر المخصص للأجراء الدائمين للمجموعة.

إن لم تستوعب الاكتتابات غير القابلة للاختزال - وإذا لزم الأمر - التعيينات القابلة للاختزال مجموع زيادة رأس المال، يخول الجمع العام الاستثنائي لمجلس الإدارة تحديد مبلغ الزيادة النقدية للرأسمال عند مبلغ الاكتتابات المتوصل بها إذا لزم الأمر.

وبفوض الجمع العام الاستثنائي الصلاحيات الضرورية لمجلس الإدارة قصد القيام بالزيادة في رأس المال و معاينة كيفية إثبات تحقيقها و الشروع في تعديل النظام الأساسي.

ولمجلس الإدارة جميع الصلاحيات لاتخاذ القرارات والقيام بالإجراءات الضرورية لهذه الزيادة في رأس المال وتحديد عدد و ثمن إصدار الأسهم الجديدة و جمع الاكتتابات و تنفيذ و إمضاء إعلان الاكتتاب و الدفع بموجب القانون وإجراء تغييرات على النظام الأساسي فيما يتعلق بهذه الزيادة في رأس المال على وجه خاص.

إذا كان عدد السندات المكتتبة بموجب الشطر المخصص للأجراء أقل من العرض المقابل سيخصص عدد الأسهم غير المكتتبة لمكتتبي الشطر المخصص للمساهمين السابقين أصحاب الحق التفضيلي اللذين اكتتبوا بشكل قابل للاختزال.

و قرر مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 19 مارس 2015 ما يلي :

* الوقف النهائي للزيادة في رأس المال عند مبلغ 21.417.550 درهما و ذلك بإصدار 57350 سهما جديدا موزعة على النحو التالي:

- الشطر الأول : 48750 سهما جديدا بثمن إصدار قيمته 385 درهما لكل سهم مرفق بقسيمة 2014 بما في ذلك مكافأة الإصدار بقيمة 285 درهما للسهم تخصص للمساهمين السابقين وأصحاب الحق التفضيلي عند الاكتتاب.

- الشطر الثاني: 8600 سهما بقيمة إصدار تحدد عند 308 درهما لكل سهم مرفق بقسيمة 2014 بما فيها مكافأة إصدار بقيمة 208 درهم للسهم الواحد و ذلك لفائدة الأجراء الدائمين للمجموعة في المغرب.

وتحرر الأسهم المخصصة للمساهمين السابقين و أصحاب الحق التفضيلي نقدا عند الاكتتاب و يحدد التكافؤ كالتالي: 1 سهم واحد جديد مقابل كل خمسة حقوق تفضيلية. و إن لم تستوعب الاكتتابات غير القابلة للاختزال و عند الاقتضاء التعيينات القابلة للاختزال مجموع الزيادات في رأس المال، يحدد مجلس الإدارة يحدد مبلغ زيادة رأس المال عند مبلغ الاكتتابات الواردة.

إذا كان عدد السندات المكتتبه بموجب الشطر الثاني أقل من العرض المناسب، يخصص عدد الأسهم غير المكتتبه لمكتتبي الشطر الأول الذين اكتتبوا بشكل قابل للاختزال.

تحديد الشروط النهائية بالنسبة للشطر الثاني المخصص للأجراء:

يحدد عدد الاسهم فيما يخص الشطر الخاص بالأجراء عند 8600 سهم.

يحدد ثمن الاكتتاب المقترح على الأجراء عند 308 دراهم، أي بخصم نسبته 20% بالنسبة لثمن الاكتتاب المقترح على المساهمين السابقين و على أصحاب الحق التفضيلي عند الاكتتاب

و تقدم شروط الاكتتاب التي نص عليها مجلس الادارة كالتالي:

يكون مؤهلا لعملية الزيادة في رأس المال الأجراء الدائمون في مجموعة تيمار بالمغرب المتوفرون على عقد بمدة غير محددة دون شروط الأقدمية.

الشركات التابعة للمجموعة و التي يؤهل إجراؤها هي كالتالي :

- شركة تيمار ش.م ؛
- كاني ليفاج ؛
- تيمار طنجة المتوسط .

يكون مبلغ الاكتتاب أقل من أو مساويا لأصغر أحد السقفين التاليين :

- أجر خام لمدة 12 شهرا (أجر خام سنوي خاضع للضريبة بما في ذلك الشهر 13 و المكافأة السنوية لسنة 2013).

- 10% من المبلغ الاجمالي للعملية أي 2.141.755 درهما.

و بموجب مقتضيات القانون، يستفيد الأجير من الإعفاء الضريبي على الدخل على 10% من الخصم. و تتحمل الشركة الضريبة الموافقة ل 10% من الخصم الإضافي.

و تسجل الأسهم المخصصة للأجراء بشكل إسمي مدار.

و تقبض الأسهم المكتتبه في إطار الزيادة الحالية في رأس المال من قبل للأجراء خلال مدة أقلها ثلاث سنوات، ابتداء من تاريخ التسجيل في الحساب ما عدا في حالة إنهاء استباقي.

خلال هذه الفترة لا يمكن تفويت ولا رهن أي سهم من الأسهم (ما عدا الرهن لفائدة البنك المغربي للتجارة الخارجية في حالة ما إذا طلب الأجراء قرضا بنكيا عند الاكتتاب).

إلا أن المكتتبين يتوفرون على إمكانية تفويت أسهمهم مسبقا و بموافقة المشغل دون ضرورة تعويض الخصم في الحالات التالية:

- زواج أو طلاق مع ضمانات الأطفال ؛
- وفاة الأجير ؛
- بلوغ الملكية الرئيسية ؛
- إعاقة نهائية و مطلقة للأجير ؛

• بيع مفتوح من طرف البنك المغربي للتجارة الخارجية على خلفية تراجع السعر ب 20% بالنسبة لثمن الاكتتاب الذي يمثل 385 درهما (في حال تمويل الاكتتاب بواسطة قرض بنكي).

في حالة استقالة أجير أو تسريح أجير بسبب خطأ فادح، كما هو مبين في قانون الشغل، و إذا تم إنهاء عقد العمل خلال فترة غير الجاهزية، و يجب على الأجير تعويض مبلغ الخصم الذي استفاد منه لفائدة تيمار ش.م. يجب عليه أن يدفع مبلغ الضريبة على الدخل الذي أعفي منه (المقابل ل 10% من مبلغ الخصم)،

في حالة وفاة أو إعاقة الأجير، لا يعوض الإغفاء من الضريبة على الخصم ولا الضريبة التي تتحملها تيمار ش.م بموجب مكمل الخصم من قبل الأجير.

و تكون آليات تخصيص سهم واحد لكل مكتتب في حدود طلبه عن طريق التكرار، إلى حين استفاد عدد الأسهم المخصصة لهذا النوع من الأوامر

يحسب حق التمتع من الاسهم الجديدة ابتداء من فاتح يناير 2014.

إعطاء جميع الصلاحيات للمصرف المدير العام السيد أوليفي بويش لإمضاء بيان المعلومات المتعلقة بالزيادة في رأسمال الشركة و تحديد تاريخ افتتاح و اختتام مرحلة الاكتتاب، و تسليم الاكتتابات و سحب الأموال المجمدة بعد الزيادة في رأس المال، وإنجاز إعلان الاكتتاب و إمضاؤه و الدفع الذي ينص عليه القانون، وأخيرا تنفيذ كل ما هو ضروري لحل العملية

ينعقد مجلس الإدارة بعد اختتام الاكتتاب من أجل معاينة تحقيق الزيادة في رأس مال تيمار ش.م و الشروع في تعديل النظام الأساسي.

(2) أهداف العملية :

تكون أهداف الزيادة النقدية في رأس مال تيمار ش.م كما يلي:

- تعزيز أنشطة المقاول و خاصة أنشطة اللوجيستيك و المشاريع الصناعية. يجب أن تترجم هذه التقوية باكتساب مختلف لوازم نقل البضائع و الرفع ووسائل النقل ذات الحجم الكبير.

تسريع إنشاء تيمار ش.م في إفريقيا بتقوية الأصول الخاصة بالشركات التابعة.

التدفقات نحو إفريقيا في ارتفاع ثابت، الشيء الذي يحتاج إلى تعزيز الحضور في عدد من الدول

تتواجد تيمار في تونس، في السينغال، و كذلك تيمار ساحل العاج.

- تعزيز أصول تيمار الخاصة و بحزبتها من أجل تمكينها من مواجهة فرص النمو الخارجي المرتقبة و/أو حاجيات التمويل التي تستطيع السماح بسريان إعادة بناء مرتقبة لمحفظه المشاركات.

- جعل الموارد البشرية للشركة أكثر وفاء بإعطائهم الفرصة لولوج ميدان الأسهم في الشركة عن طريق الاكتتاب في الشطر الذي خصص لها في الزيادة الحالية في رأس مال الشركة.

(3) نية المساهمين الرئيسيين:

يتوقع أن يكتتب السيد جان شارك بويش (الأب) بحسب حقه التفضيلي عند الاكتتاب.

يكتتب السيد أوليفي بويش في الزيادة الحالية في رأس المال بحسب حقه التفضيلي عند الاكتتاب بشكل غير قابل للاختزال و بشكل قابل للاختزال.

تكتتب السيدة جونيفار بويش في الزيادة الحالية في رأس المال بحسب حقه التفضيلي عند الاكتتاب بشكل غير قابل للاختزال.

تكتتب شركة تسيير مساهمات بويش، وهي هولدينغ عائلية يملكها أبناء بويش في مجموع حقوقها التفضيلية عند الاكتتاب بشكل غير قابل للاختزال وتكتتب كذلك بشكل قابل للاختزال.

(4) مبلغ العملية :

تأخذ **تيمار** بعين الاعتبار زيادة نقدية في رأس المال بمبلغ قصوي يقدر ب 21.477.550 درهما، وذلك بإصدار:

– 48.750 سهما جديدا بقيمة 100 درهما للسهم بثمان إصدار يقدر ب 385 درهما لفائدة المساهمين السابقين و أصحاب الحقوق التفضيلية عند الاكتتاب.

- 8600 سهما جديدا بقيمة 100 درهم لكل واحد بثمان إصدار يقدر ب 308 دراهم لفائدة الأجراء الدائمين في المجموعة في المغرب.

(5) معلومات متعلقة بالأسهم التي سيتم إصدارها:

طبيعة السندات	أسهم كلها من نفس الفئة، محررة كليا.
شكل الأسهم	تكون أسهم الشطر المخصص للمساهمين السابقين و أصحاب الحقوق التفضيلية عند الاكتتاب في يد حاملها ابتداء من ولوج السندات البورصة الدار البيضاء و يتم إزالة طابعها المادي و يسجلها في حساب عند ماروك لير. ستسجل أسهم المأجورين بشكل إسمي مدار .
العدد الأقصى للأسهم التي تم إنجازها	57.350 سهما جديدا بما فيها 48.750 سهما مخصصا للمساهمين السابقين و أصحاب الحقوق التفضيلية عند الاكتتاب و 8600 سهما بالنسبة للأجراء الدائمين للمجموعة.
ثمان الإكتتاب	385 درهما: أسهم لفائدة المساهمين السابقين و أصحاب الحقوق التفضيلية عند الاكتتاب. 308 دراهم: أسهم لفائدة الأجراء الدائمين للمجموعة بالمغرب
قيمة إسمية	100 درهما.
مكافأة الإصدار	285 درهما بالنسبة للشطر المخصص للمساهمين السابقين و أصحاب الحق التفضيلي عند الاكتتاب. 208 دراهم بالنسبة للشطر المخصص للأجراء الدائمين للمجموعة بالمغرب.
تحرير الأسهم	تحرر الأسهم موضوع بيان المعلومات الحالي كليا و تكون خلية من أي التزام (ما عدا الأجراء).
قابلية التفاوض على السندات	تكون أسهم الشطر المخصص للمساهمين السابقين و أصحاب الحق التفضيلي قابلة للتفاوض بحرية في بورصة الدار البيضاء. تكون الأسهم المخصصة للأجراء غير قابلة للتصرف خلال 3 سنوات ابتداء من تاريخ التسجيل في الحساب. يتم رهن الأسهم المكتسبة من طرف المأجورين عن طريق تمويل بنكي عند البنك المغربي للتجارة الخارجية لفائدة البنك إلى حين تسديد كافة القروض و الفوائد.
تاريخ الاستفادة	1 يناير 2014 (الحق في أرباح 2014 الموزعة خلال سنة 2015)
إدراج السندات الجديدة	تتم مماثلة أسهم الزيادة الحالية في رأس المال بأسهم قديمة لتدرج في الصف الأول

<p>يحسب الثمن النظري للحق التفضيلي عند الاكتتاب بالطريقة التالية: الحق التفضيلي عند الاكتتاب = (سعر الاسهم عند إغلاق سهم تيمار ش.م قبل تاريخ الانفصال عن الحق التفضيلي عند الاكتتاب - ثمن الاكتتاب) * (عدد الأسهم الجديدة)/(عدد الأسهم السابقة + عدد الأسهم الجديدة)).</p> <p>بموجب مقتضيات الفصل 189 من القانون 17-95 الخاص بالشركات المجهولة، كما هو معدل و مكمل، يتمتع المساهمون بحق تفضيلي عند اكتتاب أسهم جديدة نقدا تتناسب مع الأسهم المملوكة.</p> <p>يكون الحق التفضيلي عند الاكتتاب و المتعلق بالزيادة في رأس المال قابلا للتفاوض بحرية في بورصة الدار البيضاء، و ذلك خلال فترة الاكتتاب الممتدة من 2015/04/06 إلى 2015/05/04.</p> <p>طبقا لمقتضيات الفصل 189 من القانون 17-95 المتعلق بالشركات المجهولة، كما هو معدل و مكمل، خلال مدة الاكتتاب، يكون الحق التفضيلي عند الاكتتاب قابلا للتفاوض ضمن نفس الشروط المطبقة على السهم</p> <p>يخصص الاكتتاب في الأسهم الجديدة للمساهمين السابقين في الشركة و لحاملي الحق التفضيلي عند الاكتتاب حيث يكون لهم حق اكتتاب غير قابل للاختزال على أسهم جديدة مصدرة. كما يكون لهم كذلك حق اكتتاب بشكل قابل للاختزال، و ذلك بهدف توزيع الاسهم غير المستوعبة عن طريق مزاوله حق الاكتتاب بشكل غير قابل للاختزال، و ينظر هذا التوزيع تماشيا مع نسبة حصتهم في رأس المال و ذلك في حدود طلباتهم و دون منح أي أجزاء و بموجب مقتضيات الفصل 197 من نفس القانون، يتوفر المساهمون الذين يرغبون في استخدام حقهم التفضيلي على أجل 20 يوما في البورصة ابتداء من 2015/04/06، أي اختتام مرحلة الاكتتاب المقررة في 2015/05/04.</p>	<p>الحق التفضيلي عند الاكتتاب و المتعلق بالشطر الأول</p>
<p>الرمز: 10102 التذكرة TIMB الإسم DS-TIM-(AN 15 1PS5)</p>	<p>خاصيات إدراج الحق التفضيلي عند الاكتتاب</p>
<p>تقوم بورصة الدار البيضاء بتاريخ 2015/04/01 بتطهير دفتر الطلبات بقيمة تيمار.</p>	<p>تصفية دفتر الطلبات</p>
<p>تسفيد كل الاسهم من نفس الحقوق سواء فيما يخص توزيع الارباح أو توزيع عائد التصفية. يعطي كل سهم الحق في مزاوله حق التصويت عند انعقاد الجموع. لا يوجد هناك سهم بحق تصويت مزدوج.</p>	<p>حقوق مرفقة</p>

(6) لائحة المساهمين الرئيسيين قبل و بعد العملية:

تمت إعادة وضع تأثير الزيادة في رأس المال على بنية المساهمة في أرباح تيمار في الجدول التالي، و يبني على فرضية أن جميع المساهمين يكتتبون بشكل غير قابل للاختزال بقيمة حقهم التفضيلي عند الاكتتاب.

مساهمون	قبل الزيادة في رأس المال		عدد الاسهم التي يتم اصدارها	بعد الزيادة في الرأس المال	
	عدد الاسهم	% من رأس المال و حقوق التصويت		عدد الاسهم	% من رأس المال و حقوق التصويت
Jean Charles Puech (père)	123 048	50.48%	24 610	147 658	49.04%
Jean Charles Puech (fils)	10 260	4.21%	2 052	12 312	4.09%
Olivier Puech	12 500	5.13%	2 500	15 000	4.98%
Cecile Puech	10 000	4.10%	2 000	12 000	3.99%
Geneviève Puech	206	0.08%	41	247	0.08%
SCGPP	12 500	5.13%	2 500	15 000	4.98%
Famille Puech	168 514	69.13%	33 703	202 217	67.16%
العائم بالبورصة	75 236	30.87%	15 047	90 283	29.98%
أجزاء داعمون للمجموعة			8600	8 600	2.86%
مجموع	243 750	100%	57 350	301 100	100%

مصدر: تيمار

(7) تقسيم مراحل الإدراج في بورصة الدار البيضاء:

الأجال	المراحل
2015/03/23	التوصل بالملف الكامل للعملية من طرف بورصة الدار البيضاء
2015/03/23	اصدار الاشعار بموافقة العملية
2015/03/23	التوصل ببيان المعلومات من طرف البورصة المؤشر عليه
2015/03/25	نشر الإشعار المتعلق بالعملية بجريدة الإدراج
2015/04/01	إثبات حقوق الإكتتاب : - نشر القيمة النظرية لحق الإكتتاب - ضبط قيمة الحق - تصفية دفتر الضبط
2015/04/06	افتتاح مرحلة الاكتتاب
2015/05/04	اختتام مرحلة الاكتتاب
2015/05/05	التشطيب على حق الاكتتاب
2015/05/08	إنعقاد المجلس الإداري للمصادقة على الزيادة في رأسمال الشركة
2015/05/13	توصل بورصة الدار البيضاء بالمحضر الذي يثبت الرفع في الرأسمال و كذا نتائج العملية
2015/05/15	تسليم الأسهم جديدة
2015/05/18	- قبول الأسهم الجديدة - تسجيل العملية في البورصة - نشر النتائج للعملية بجريدة الإدراج

(8) خاصيات إدراج الأسهم الجديدة:

الشركة	تيمار
قطاع العمل	النقل
كيفية الإدراج	حسب عدة تحديدات
رمز القيمة	10100
التذكرة	TIM
المقصورة	المقصورة الثالثة
اسم الإدراج	تيمار
أصل الإدراج	الخط الأول
تاريخ الإدراج	2015/05/18
المؤسسة المكلفة بتسجيل العملية	MENA.C.P

(9) الوسيط الماليون:

العنوان	الإسم	نوع الوسيط المالي
شارع ابن هلال، حي راسين - الدار البيضاء الهاتف: 05 22 39 50 00	MENA .C.P.	المستشارون المنسقون الإجماليون للعملية
353 شارع محمد الخامس، الطابق 3، الدار البيضاء الهاتف: 05 46 13 84 79	VPL Capital	
شارع ابن هلال راسين - الدار البيضاء الهاتف: 05 22 39 50 00	MENA .C.P.	المؤسسة المكلفة بالمركزة
	الشطر 1: جميع مسيري الحسابات	المؤسسة باستقطاب أوامر الاكتتاب
شارع الحسن الثاني بالدار البيضاء الهاتف: 05 22 49 88 52	الشطر 2: BMCE Bank	
شارع ابن هلال راسين - الدار البيضاء الهاتف: 05 22 39 50 00	MENA .C.P.	المؤسسة المكلفة بتسجيل العملية لدى بورصة الدار البيضاء

(10) طرق الاكتتاب

(10.1) فترة الاكتتاب

تفتتح عملية الاكتتاب في الزيادة في رأس المال، موضوع بيان المعلومات الحالية لدى المؤسسة الممركزة و المستقطبة للأوامر MENA .C.P. و لدى البنك المغربي للتجارة الخارجية بالنسبة للشطر المخصص للأجراء و كذلك لدى جميع المودع عندهم خلال فترة الاكتتاب من 2015/04/06 إلى 2015/05/04.

على أجراء تيمار المغرب التوجه إلى البنك مغربي للتجارة الخارجية مباشرة، وهي المؤسسة الوحيدة المكلفة باستقطاب أوامر الاكتتاب في شطر الأجراء.

يتوجب على المساهمين الحاليين و حاملي حقوق الأفضلية عند الإكتتاب في تيمار التوجه إلى المودع لديه مباشرة (الأبنك المودع لديها و شركات البورصة المودع لديها) لاكتتاب العملية.

10.2) المستفيدون:

تخصص الزيادة في رأس المال موضوع بيان المعلومات الحالية للمساهمين السابقين في تيمار، ولأصحاب الحق التفضيلي عند الإكتتاب و كذلك للأجراء الدائمين للمجموعة بالمغرب

تكون الأسهم التي تم إصدارها في إطار العملية الحالية قابلة للتفاوض بحرية ابتداء من 2015/05/18 في بورصة الدار البيضاء، ما عدا بالنسبة للأسهم المخصصة للأجراء و كذلك بالنسبة لتلك التي تم رهنها في إطار التمويل البنكي.(أنظر شروط الإكتتاب).

الشطر الأول:

يكون عدد الأسهم المخصصة لهذا النوع من الأوامر مساويا ل 48750 سهما (أي 85% من العدد الإجمالي للأسهم المقترحة). يخص هذا النوع من الأوامر للمساهمين السابقين ولأصحاب الحق التفضيلي عند الإكتتاب.

تطبيقا لمقتضيات الفصل 189 الفقرة الأخيرة من القانون رقم 17-95 ل غشت 1996 الخاص بالشركات المجهولة كما تم تعديله وإكماله من طرف قانون 20-05، يخص اكتتاب الاسهم للمساهمين السابقين و أصحاب الحق التفضيلي عند الإكتتاب.

يتمتع أصحاب الحق التفضيلي وفقا لذلك بحق اكتتاب غير قابل للاختزال على الأسهم الجديدة التي سيتم إصدارها.

إذا لم يكتب بعض المساهمين الأسهم التي كان لهم الحق فيها بشكل غير قابل للاختزال فإن الأسهم التي تمت إتاحتها تخصص للمساهمين الذين اكتتبوا بشكل قابل للاختزال لعدد أكبر من الأسهم بشكل مناسب مع حصتهم في رأس المال و في حدود طلبهم.

الشطر الثاني:

يخصص هذا النوع من الأوامر للأجراء الدائمين بالمجموعة في المغرب و الذين يتوفرون على عقد عمل لمدة غير محددة، دون شروط الأقدمية.

يكون مبلغ الإكتتاب أقل أو مساويا لأصغر أحد الحدين:

- 12-12 شهرا من الأجر الخام (أجر خام سنوي خاضع للضريبة بما في ذلك الشهر 13 و مكافأة 2013 السنوية
- 10 بالمائة من المبلغ الإجمالي للعملية أي 2.141.755 درهما .

الشركات التابعة للمجموعة و التي لديها أجراء مؤهلون لذلك

- تيمار ش.م.
- كاني ليفاج.
- تيمار طنجة المتوسط.

10.3) إيداع بطاقة الإكتتاب:

يطلب من المساهمين و الأجراء الذين يرغبون في المشاركة في العملية الحالية أن يودعوا بطاقة الإكتتاب مطابقة للنموذج الموضوع رهن إشارتهم و الملحق ببيان المعلومات الحالي، من 2015/04/06 إلى 2015/05/04 و ذلك عند مستقطب الأوامر.

يمكن نقض بطاقة الإكتتاب في أي وقت إلى حين نهاية فترة الإكتتاب.

10.4 تحديد المكتتبين:

في إطار هذه العملية الخاصة بالزيادة في رأس المال، يتعين على مستطبي الاوامر التأكد أن المكتتب هو صاحب السند /الحق التفضيلي عند الإكتتاب و ذلك قبل قبول الإكتتاب. و في هذا الصدد يتعين عليهم الحصول على نسخة من الوثيقة تثبت الإنتماء إلى الفئة المفصلة أسفله.

للقيام باكتتاب الأجراء ترسل تيمار ش.م للبنك المغربي للتجارة الخارجية اللائحة المفصلة للأجراء المؤهلين لهذه العملية. و يقبل اكتتاب الأجراء عند تقديم الوثائق المفصلة في الجدول أدناه:

الشطر الأول:

الفئة	الوثائق المرفقة
أشخاص طبيعيين مقيمون بالمغرب	نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
أشخاص مغاربة طبيعيين مقيمون بالخارج	نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
أشخاص طبيعيين غير مغاربة مقيمون بالمغرب	نسخة من بطاقة الإقامة
أشخاص طبيعيين غير مغاربة و غير مقيمون بالمغرب	نسخة من صفحات جواز السفر و التي تتوفر على هوية الشخص و تاريخ إصدار و نهاية الوثيقة
الشركات الخاضعة للقانون المغربي(باستثناء مؤسسة الوضع الجماعي للقيم المنقولة)	نسخة من السجل التجاري
الشركات الخاضعة للقانون الأجنبي	كل وثيقة تثبت في البلد الأم و التي تشهد بالإنتماء إلى الفئة أو أي وسيلة أخرى مقبولة من طرف المؤسسة الممركزة
مؤسسة الوضع الجماعي للقيم المنقولة الخاضعة للقانون المغربي	نسخة من قرار الترخيص بالنسبة لصناديق الإستثمار المشتركة، شهادة الإيداع عند ضبط المحكمة بالنسبة لشركات الإستثمار ذات رأس مال متغير، نموذج التسجيل في السجل التجاري
المستثمرون المؤهلون الخاضعون للقانون المغربي(باستثناء مؤسسة الوضع الجماعي للقيم المنقولة)	نسخة من قرار الترخيص و نسخة من السجل التجاري الذي يشمل غرض الشركة و الذي يظهر انتماءهم لهذه الفئة
المستثمرون المؤسساتيون الخاضعون للقانون الأجنبي	نسخة من النظام الأساسي أو أي وثيقة تشهد بذلك في البلد الأصلي نسخة من قرار الترخيص من طرف السلطات الوصية
الأبنك الخاضعة للقانون المغربي	نموذج التسجيل في السجل التجاري الذي يشمل غرض الشركة و الذي يبين انتماء المكتب لهذه الفئة
الجمعيات المغربية	نسخة من النظام الأساسي و من توصيل الإيداع بالنسبة لملف القبول
الأطفال القاصرون	نسخة من صفحة دفتر العائلة و التي تشهد بولادة الإبن

يتم إلغاء كل الإكتتابات التي لا تحترم شروط التحديد المذكورة أعلاه.

تكون أوامر الإكتتاب نهائية بعد اختتام فترة الإكتتاب.

الشطر الثاني:

الوثائق المرفقة	الصفة
نسخة من بطاقة التعريف الوطنية	أجراء تيمار ش.م
صورة لجواز السفر أو سند الإقامة بالنسبة للأجراء الأجانب	أجراء تيمار طنجة المتوسط أجراء كاني ليفاج

10.5 شروط الإكتتاب ومعالجة الأوامر:

أ- شروط الإكتتاب :

يتم الإكتتاب لدى مسيري الحساب / الحق التفضيلي الممارس. يتم هؤلاء المسيرين بالحجز الفوري للسندات / حق التفضيلي للإكتتاب المقابل للإكتتاب.

و يجب أن تتم اكتتابات الأجراء بصفتهم أجراء نقدا لدى البنك المغربي للتجارة الخارجية بصفته المؤسسة الوحيدة المخول لها جمع أوامر اكتتاب الأجراء. وتتم جميع الإكتتابات نقدا و يعبر عنها بعدد السندات، وتخصص الأسهم الجديدة بشكل تفضيلي وغير قابل للاختزال لأصحاب الحق التفضيلي في هذا الشأن كما يلي: سهم واحد جديد مقابل خمسة حقوق تفضيلية عند الإكتتاب و للأجراء الدائمين للمجموعة في المغرب. ويوقع المكتتب أو وكيله بطاقة الإكتتاب و تضع المؤسسة المكلفة بجمع أوامر الإكتتاب الساعة و التاريخ.

و تطبيقا لمقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 189 من القانون رقم 17-95 بتاريخ 30 غشت 1996 المتعلق بالشركات المجهولة كما تم تعديله و إكماله بالقانون رقم 20-2015 ، ويخصص اكتتاب الأسهم الجديدة لحاملي الأسهم من الشركة ولأصحاب الحق التفضيلي عند الإكتتاب. و بالتالي يكون لأصحاب الحق التفضيلي عند الإكتتاب الحق في لاكتتاب غي القابل للاختزال في الأسهم الجديدة التي يتم إصدارها.

كما يكون لهم أيضا الحق في الإكتتاب بشكل قابل للاختزال وذلك من أجل توزيع الأسهم التي لم تستوعبها ممارسة حق الإكتتاب بالشكل غير القابل للاختزال. وينفذ هذا التوزيع بشكل يتناسب مع حصتهم في رأس المال و في حدود طلباتهم و دون منح أي أجزاء.

ويمكن للمساهمين الجدد الإكتتاب في العملية الحالية على غرار المساهمين السابقين عن طريق اقتناء حقوق الإكتتاب في السوق، ستتاح هذه الحقوق للبيع من قبل المساهمين الذين لا يريدون الإكتتاب في زيادة الرأسمال الحالية. و سيتم الإدراج في البورصة طيلة فترة الإكتتاب و يمكن القيام بعمليات بيع الحقوق التفضيلية عن طريق وسيط مرخص (شركة في البورصة).

يتعين على الأجراء الاحتفاظ بالأسهم المقتناة في إطار عملية الإكتتاب هذه لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ التسجيل في الحساب إلا في حالة رفع الحجز في وقت سابق.

فضلا عن ذلك يتم رهن الاسهم التي تم اكتسابها من قبل الاجراء لفائدة البنك المغربي للتجارة الخارجية إلى حين تسديد أصل الدين و الفوائد المترتبة عنه.

و يكون التمويل المقترح تمويل في حدود 90 بالمائة من اكتتاب الاجير على شكل قرض لمدة 36 شهرا مع تسديد نهائي ل100 بالمائة من المبلغ و الفوائد المترتبة عنه.

وتمثل شروط التمويل كما يلي:

البنك	البنك المغربي للتجارة الخارجية
مدة القرض:	3 سنوات إلا في حالة خروج سابق
حدود التمويل	90 بالمائة من المبلغ المكتتب مساهمة الأجير : على الأقل 10 بالمائة من المبلغ المكتتب
شروط التسديد:	تسديد رأس المال والفوائد في النهاية أو قبلها إلا في حالة رفع الحجز المسبق و تستعمل الأرباح للتسديدات السنوية المسبقة في تاريخ قبضها
التسديد المسبق	التسديد المسبق الجزئي أو الكلي في جميع الأوقات و دون عقوبات في حالة رفع الحجز المسبق يتعين على الأجير تسديد كل رأس المال المتبقي و الفوائد المترتبة عنه.
الضمانات	يطبق الرهن بالحيازة على الأسهم التي تخصص للأجراء(التمويل الذاتي أو عن طريق القروض). وتصل قيمة هذا الرهن إلى 150 بالمائة من مبلغ القرض قبل البنك المغربي للتجارة الخارجية في حالة تمويل ذاتي جزئي من قبل الأجير. عقد قرض يوقعه الزبون تأمين على الحياة ترخيص من الأجير للبنك يخول هذا الأخير إمكانية بيع الأسهم في أي وقت إذا ما انخفضت قيمة الأسهم ب 20 بالمائة مقارنة بثمنها عند الاكتتاب المقترح للمساهمين السابقين وأصحاب الحق التفضيلي عند الاكتتاب (385 درهما)

يجب على متلقي أوامر الاكتتاب التأكد قبل قبول أي اكتتاب أن المكتتب يتوفر على القدرة المادية التي تمكنه من الوفاء بالتزاماته. و يجب عليهم قبول جميع أوامر الاكتتاب من كل شخص مؤهل ل للمساهمة في العملية شريطة أن يقدم الشخص المعني بالأمر الضمانات المالية الضرورية.

و يتعين على الأجراء توقيع بطائق الاكتتاب الخاصة بالشطر المخصص لهم كما ترفق بحجة أدائهم للمبلغ الإجمالي للاكتتاب (إما عن طريق التحويل أو إيداع شيك أو نقدا أو الالتزام بتمويل بنكي في حالة القروض مصحوبة ب 10 بالمائة من مبلغ الاكتتاب الذي يمثل مساهمة الأجير). في حال عدم استيفاء الاكتتابات الواردة سواء على شكل قابل أو غير قابل للاختزال واكتتابات الأجراء لجميع مبلغ الزيادة في رأس المال، يقوم مجلس الإدارة بتحديد مبلغ الزيادة عند مبلغ الاكتتابات الواردة.

ب- فتح الحسابات:

تسجل عمليات الاكتتاب في الحسابات السندية النقدية باسم المكتتب.

و علاوة على الشروط المتعلقة بتحديد ملف الزبون و تكوينه، يجب على أصحاب الحسابات الجديدة توقيع اتفاقية فتح حساب سندي نقدي لدى متلقي الاكتتابات و لدى البنك المغربي للتجارة الخارجية إجباريا بالنسبة للأجراء. و لا يمكن القيام بفتح حساب إلا من قبل صاحب الحساب و يمنع كليا فتح حساب بتوكيل.

و لا يمكن فتح حساب لطفل قاصر أو شخص عاجز بالغ إلا من قبل الممثل القانوني (الأب أو الأم أو الوصي). و في هذا الصدد يطلب متلقو الاكتتابات جميع الوثائق التي تثبت عجز الشخص العاجز البالغ والذي نفذ اكتتابه من قبل ممثله القانوني.

ويمكن تسجيل اكتتابهم إما عن طريق حسابهم أو حساب الأب أو الأم أو الممثل القانوني.

ج- الاكتتاب لصالح الغير:

يسمح الاكتتاب لصالح الغير في الحالات التالية:

يقبل الاكتتاب لفائدة الغير شريطة توفر المكتتب على توكيل موقع ومصادق عليه كما يجب من قبل الموكل يحدد بدقة نطاق تطبيق التوكيل (توكيل لجميع أشكال الأنشطة السندية و النقدية في الحساب أو توكيل خاص بغرض الاكتتاب في عملية زيادة رأس المال الحالية لشركة تيمار.و يجب على متلقي الطلبات الحصول على نسخة من التوكيل و إرفاقها ببطاقة الاكتتاب. يجب على المكتتب تحديد مراجع الحسابات السندية و النقدية الخاصة بالموكل و التي تسجل فيها كل الأنشطة الخاصة بالسندات أو النقد المتعلقة بتيمار موضوع العملية.

ويسمح القيام باكتتابات لصالح الأطفال القاصرين الذين لم يبلغوا بعد 18 سنة أو الأشخاص البالغين العاجزين شريطة أن ينفذها الأب أو الأم أو الوصي أو الممثل القانوني. ويجب على متلقي الطلبات طلب نسخة من الدفتر العائلي تبين تاريخ ازدياد الطفل القاصر أو الشخص العاجز إن اقتضى الحال. وفي هذه الحالة تسجل الأنشطة إما في حساب مفتوح باسم الطفل القاصر أو في حساب سندي نقدي مفتوح باسم الأب أو الأم أو الوصي أو الممثل القانوني.

في حالة وجود توكيل لإدارة محفظة الأسهم لا يمكن للمدير أن يقوم باكتتاب لصالح زبون يدير محفظته إلا عند تقديم توكيل موقع و مصادق عليه أو توكيل للتسيير إذا كان يحمل التوصية في هذا الصدد. وتعفى شركات التسيير من تقديم الوثائق المسوغة بالنسبة لمؤسسات الوضع الجماعي للقيم المنقولة التي تسيرها.

د- مسطرة ممارسة الحق التفضيلي عند الاكتتاب:

من أجل ممارسة الحق التفضيلي يجب على أصحاب الحق التفضيلي إيداع طلب لدى المؤسسات المودعة خلال فترة الاكتتاب و تسديد مبلغ الاكتتاب المناسب. ويجب ممارسة حق الاكتتاب من قبل أصحابها تحت طائلة المصادرة قبل انتهاء فترة الاكتتاب.

هـ- شروط التخصيص:

الشرط الأول: بلغ عدد السندات المخصصة لهذا الشرط 48750 سهما.

تخصص السندات بشكل غير قابل للاختزال حسب الحقوق التفضيلية لكل مكتتب ، بالإضافة إلى الإكتتاب بشكل غير قابل للاختزال . يمكن للمساهمين الإكتتاب بشكل قابل للاختزال. و على هذا النحو، الأسهم المطروحة الغير المكتتبه والغير القابلة للاختزال ستخصص للمكتتبين بشكل قابل للاختزال في حدود الطلب وتناسبا مع الأسهم المحصلة.

الشرط الثاني:

بلغ عدد الأسهم المخصصة لهذا الشرط 8600 سهم و يقابل المبلغ الموافق لعدد السندات المطلوبة . يكون مبلغ الإكتتاب أقل أو مساويا لأصغر أحد الحدين :

- 12 شهرا من الأجر الخام الخاضع للضريبة بما في ذلك الشهر 13 و المكافأة السنوية ل 2013، تحتسب على أساس ثمن الاكتتاب لكل سهم أي 308 دراهم.
- 10 بالمائة من المبلغ الإجمالي للعملية أي 2.141.755 درهما.

تخصص الأسهم بمعدل سهم واحد لكل مكتتب مع إعطاء الأولوية للطلبات الأقوى. و تنبني آلية التخصيص على منح سهم واحد لكل مكتتب في حدود طلبه وتقدم عن طريق التكرار حتى انتهاء عدد الأسهم المخصصة لهذا النوع من الطلبات.

ز- معالجة الحصص الجزئية:

يتعين على أصحاب أسهم تيمار الذين لا يملكون عدد أسهم أو حقوق مضاعفة ل 5 البيع و الشراء طبق لشروط السوق عددا من الأسهم قبل بداية مدة الاكتتاب وحقوق الاكتتاب الضرورية خلال فترة الاكتتاب.

ح- معالجة الإيداع:

إذا كان عدد السندات المكتتبة برسم الشطر الثاني أقل من العرض الموافق له، يخصص عدد الأسهم التي لم تكتتب لمكتتبي الشطر الأول الذين اكتتبوا على شكل قابل للاختزال.

10.6 طرق المركزات و تغطية الاكتتابات و تسجيل العملية:

أ- مركزات أوامر الاكتتاب:

تقوم مينا س.ب، صفحتها الجهة المكلفة بالمركزات باستقبال بطائق الإكتتاب لدى المودعين المؤهلين المتصلة بعملية الزيادة النقدية في رأس المال الحالية المخصصة للمساهمين السابقين و أصحاب الحق التفضيلي و الأجراء الدائمين لمجموعة تيمار بينما تقوم مينا س.ب بجمع لائحة تبين اكتتابات الأجراء لدى البنك المغربي للتجارة الخارجية.

وعند انقضاء فترة الاكتتابات تنقل مينا س.ب لإدارة تيمار لائحة بالمكتتبين و بمبالغ الاكتتاب كما تنقل كذلك النتائج الإجمالية للعملية إلى بورصة الدار البيضاء.

و تتكلف مينا س.ب. بجمع الاكتتابات و معالجة الأسهم المكتتبة و تخصيصها في إطار الزيادة النقدية في رأس المال.

ويجب إيداع بطائق الاكتتاب و اللائحة المفصلة أو إرسالها عبر الفاكس على الرقم التالي: 0522368600 في أجل أقصاه 2015/05/04.

ب- إيداع دفعات الاكتتاب و التسجيل في الحساب:

تحرر المبالغ المقابلة لعمليات الاكتتاب في عملية الزيادة النقدية في رأس المال الحالية نقدا (عن طريق إيداع شيكات أو الاقتطاع من الحساب البنكي للمكتتب المفتوح في سجلات المؤسسة المودع لديها) و تقوم بالدفع للمكلف بالمركزات في أجل أقصاه آخر يوم من اختتام فترة الاكتتاب.

وتجدر الإشارة إلى وجوب دفع الشيكات للصرف قبل قبول الاكتتاب.

ويجب أن يكون مبلغ الدفعات مساويا للمبلغ المكتتب بالإضافة إلى عمولة البورصة (0.1 بالمائة من من المبلغ المكتتب دون احتساب الرسوم) و عمولة الوساطة (0.6 بالمائة من المبلغ المكتتب دون احتساب الرسوم) و عمولة الدفع/التسليم (0.2 بالمائة من المبلغ المكتتب دون احتساب الرسوم) و تفوتر العمولات من قبل المودع له. و تطبق الضريبة على القيمة المضافة بنسبة 10 بالمائة على مختلف العمولات.

وتقوم مينا س.ب. المؤسسة المسؤولة عن المركزات واستقطاب الأوامر بدفع هذه المبالغ في حساب خاص بهذه العملية موضوع بيان المعلومات قيده "زيادة رأسمال تيمار".

وتكلف مينا س.ب. بتسجيل الاسهم الجديدة لدى ماروكليز. و يوافق تاريخ تسجيل الأسهم الجديدة في حساب تاريخ الدفع/التسليم

ج- شركة البورصة المكلفة بتسجيل العملية:

تتكلف مينا س.ب بتسجيل عملية الزيادة في رأسمال تيمار لدى بورصة الدار البيضاء

10.7 شروط نشر نتائج العملية:

سيتم نشر النتائج من قبل بورصة الدار البيضاء على مستوى نشرة الإدراج بتاريخ 2015/05/18 . كما ستقوم تيمار بنشر نتائج العملية في جريدة قانونية بتاريخ 2015/05/28.

10.8 ارجاع الكلي

تجرى عملية ارجاع الكلي نقدا للمكتتبين في أجل 3 أيام بعد نشر النتائج أي يوم 2015/05/21

10.9 مدة منع التصرف في السندات

يجب ان تبقى الاسهم المكتتبة في اطار الزيادة في راس المال في حوزة الاجراء لمدة لا تقل عن 3 سنوات و ذلك ابتداء من تاريخ التسجيل في الحساب .

وخلال هذه المدة لا يمكن تفويت هذه الاسهم او رهنها (باستثناء الرهن من طرف المؤسسة المقرضة في حال طلب الاجير قرضا بنكيا عند الاكتتاب).

ومع ذلك يمكن للمكتتبين تفويت اسهمهم مسبقا و بموافقة المستخدم دونما حاجة الى تسديد خفض الضريبة وذلك في الحالات التالية :

. الوصول إلى الملكية الرئيسية ؛

. الزواج او الطلاق مع حضانة الأطفال ؛

. العجز النهائي و المطلق للمكتتب ؛

. و فاة الاجير؛

. بيع مفتوح من طرف البنك المغربي للتجارة الخارجية على خلفية تراجع السعر ب 20% بالنسبة لثمن الاكتتاب الذي يمثل 385 درهما (في حال تمويل الاكتتاب بواسطة قرض بنكي).

في حالة الاستقالة او الفصل لخطأ فادح كما هو محدد في مدونة الشغل وإدا تم فسخ عقد الشغل خلال مدة منع التصرف يجب على الاجير ان يرجع مبلغ الخفض الذي استفاد منه. يجب عليه ايضا ان يعيد دفع مبلغ الضريبة على الدخل الذي تم اعفاؤه منه (المقابل ل 10 بالمائة من الخفض) وكذا المبلغ الذي تتحمله تيمار من اجل تكملة الخفض الذي نسبته 10 بالمائة.

في حالة الوفاة او العجز فإن الإعفاء من الضريبة على الخفض وكذا الضريبة التي تتحملها **تيمار** برسم تكملة الخفض لا يرد لها الاجير.

11.9 المعاملة الضريبية للخصم :

مع الاخذ بعين الاعتبار التعديلات القانونية و التنظيمية فان نظام معالجة خصم الضريبة هو كما يلي :

- إعفاء الضريبة على الدخل من الدفعة التكميلية التي تقابل فرق السعر بين قيمة السهم تاريخ تخصيص الاختيار و قيمة تاريخ ممارسة الاختيار، ة ذلك في حدود 10% من قيمة السهم تاريخ التخصيص. و يعتبر ما زاد عن هذا الحد امتيازاً نقدياً يفرض على الضريبة على الدخل حسب النسب التصاعدية للجدول برسم شهر ممارسة الاختيار. وتتحمل الشركة الضريبة المقابلة لنسبة 10% من الخفض ؛

- مؤجل الخضوع للضريبة بالنسبة لزائد قيمة تملك تاريخ ممارسة الاختيار، الى غاية التفويت اللاحق للاسهم المملوكة، وذلك بحسب النظام المطبق على ارباح رؤوس الاموال المنقولة و يضاف إلى الاستفادة من هذا النظام التفضيلي شرط احترام الاجير المعني بالمر فترة منع التصرف في الاسهم المملوكة (استحالة تفويت السندات) وذلك لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ ممارسة الاختيار غير انه في حالة وفاة الاجير او عجزه فانه لا يتم اخذ أجل 3 سنوات بعين الاعتبار. وبهذا الخصوص وفي حال تفويت الاسهم خلال فترة منع التصرف التي تمتد لثلاث سنوات فانه يمكن الرجوع عن الامتيازات السالفة الذكر و يصبح الاجير المعني بالأمر خاضعا للضرائب على الدخل حسب النسب التصاعدية للجدول برسم الشهر الموالي لعملية التفويت سواء تعلق الامر بالدفعة التكميلية + قيمة التملك.

الجزء الثاني - تقديم تيمار :

(1) تقديم عام :

تيمار ش.م	إسم الشركة
زنقة مبارك بن براهيم، شارع 0 زنقة أبي بكر بن قوتية الحي الصناعي (الصخور السوداء) عين السبع - ا لدار البيضاء	المقر
+212 522 67 60 00	الهاتف
+212 522 67 25 81	الفاكس
www.timar.ma	الموقع الإلكتروني
o.peyret@timar.ma	العنوان الإلكتروني
شركة مجهولة ذات مجلس إدارة	الشكل القانوني
1980	سنة التأسيس
99 سنة	مدة الصلاحية
40.957 RC الدار البيضاء بتاريخ 1982/01/05	رقم التسجيل في السجل التجاري
من فاتح يناير إلى 31 دجنبر	النشاط
24.375.000 موزعة على 243.750 سهمًا بقيمة إسمية تقدر ب 100 درهم في نهاية دجنبر 2014	رأس المال
<p>حسب الفصل 3 للنظام الأساسي، فإن هدف الشركة هو التأجير و النقل الطرقي إلى جميع الوجهات بالنسبة للسلع و المواد الثقيلة</p> <p>جميع عمليات العبور، النقل البري و البحري و الجوي بجميع أنواعه</p> <p>جميع عمليات نقل و تخزين المواد و السلع، و كل عمليات الشحن، الجمارك و الوضع في المحل</p> <p>استغلال جميع خدمات النقل البري للسلع شراء، كراء، و استغلال جميع الوسائل و الآليات التي تمكن من إنجاز الأنشطة أعلاه أو المتعلقة بها</p> <p>لفائدة الحساب الحصري للشركة، أخذ، شراء، استغلال، تفويت كل شهادة، علامة الشركة، الخص التي تهم الأنشطة الموضحة أعلاه بصفة عامة، جميع العمليات الصناعية، التجارية، المالية، أو العقارية المنجزة لفائدة الحساب الحصري للشركة و المرتبطة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بغرض الشركة و التي من طبيعتها تسهيل، تشجيع أو تطوير نشاط الشركة</p>	الغرض من الشركة
<p>يمكن الإطلاع على النظام الأساسي، دقائق الجمعيات العامة و تقارير مراجعي الحسابات في مقر تيمار الكائن ب زنقة مبارك بن براهيم، شارع 0 زنقة أبي بكر بن قوتية الحي الصناعي (الصخور السوداء) عين السبع - ا لدار البيضاء</p>	الإطلاع على الوثائق القانونية
المحكمة التجارية بالدار البيضاء	المحكمة المختصة

<p>الضريبة على الشركات: النسبة الاعتيادية 30٪ الضريبة على القيمة المضافة: النسبة الاعتيادية 20٪ ؛ نسبة 14٪ مطبقة على عمليات نقل السلع</p>	<p>النظام الضريبي</p>
<p>نظرا لشكلها القانوني، فإن الشركة تسير بواسطة القانون المغربي، وذلك تطبيقا لقانون 05/20 الذي أصير بظهير رقم 18-08-1 لتاريخ 23/05/2008 المكمل و المعدل للقانون 95/17 المتعلق بالشركات المجهولة.</p> <p>نظرا لنشاطها، فإن الشركة تخضع لعدة نصوص تشريعية: قانون 16-99 المعدل و المكمل للظهير رقم 1-63-260 لتاريخ 12 نونبر 1963 المتعلق بالعربات على الطرقات.</p> <p>المرسوم رقم 2-03-169 المتعلق بنقل البضائع لفائدة الآخرين و للحساب الخاص</p> <p>قرار رقم 1744-03 الصادر عن وزارة التجهيز و النقل الذي يحمل الموافقة على العقود النموجية المتعلقة بنقل السلع لفائدة الآخرين و ببراء عربات نقل البضائع دون سائق</p> <p>قرار رقم 733-10 لثامن عشر ربيع الأول 1431(5) مارس 2010 الصادر عن وزارة الاقتصاد و المالية و الذي يحدد شروط تنظيم اختبار الأهلية المهنية للحصول على رخصة معشر جمركي. قانون 15-95 المشكل للقانون التجاري.</p> <p>إضافة إلى ذلك بالنسبة للنقل الجوي:</p> <p>اتفاقية فارسوفيا لسنة 1929 التي تنظم العلاقات القانونية لشركات النقل و مستعملي خطوطهم و التي تحدد من بين آخرين الوثيقة المستعملة ل.ط.ا و مسؤولية شركات النقل.</p> <p>اتفاقية شيكاكو 1944 التي تنظم تطور الملاحة الجوية الدولية.</p> <p>اتفاقية كوادالاخارا التي تكمل اتفاقية فارسوفيا البروتوكولات الآتية: تم اصلاح بعض فقرات اتفاقية فارسوفيا بواسطة بروتوكول (كواتيمالا المدينة) سنة 1971، البروتوكولات الاربعة لمونريال لسنة 1975، بروتوكول لاهاي في 18 شتنبر 1955، اتفاقية كواتيمالا ل 18 شتنبر 1961.</p> <p>اتفاقية مونريال الموقعة في 28 ماي 1999 و التي تحمل توحيد بعض القواعد المتعلقة بالنقل الجوي الدولي.</p> <p>كذلك بالنسبة للنقل الطرقي:</p> <p>الاتفاقية المسماة س.م.ر.و الموقعة في 19 ماي 1956 في جنيف، و المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع على الطرق.</p> <p>بروتوكول 5 يوليوز 1978 الذي يعدل اتفاقية س.م.ر.و السالفة الذكر.</p> <p>إضافة إلى ذلك، بالنسبة للنقل البحري:</p> <p>اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بنقل السلع عبر البحر (قواعد هامبورغ) التي دخلت حيز التنفيذ في 1992 و التي تضع نظاما قانونيا موحدا مطبقا على حقوق و واجبات الشاحنين، الناقلين، و المرسل إليهم و ذلك في إطار عقد نقل البضائع عبر البحر.</p> <p>قواعد لاهاي - فيسبي التي تتحمل توحيد بعض القواعد المتعلقة بوثيقة البضائع المشحونة.</p> <p>اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة بعقد النقل الدولي للسلع المنجز كليا أو جزئيا عبر البحر (قواعد روتردام). و تكمل هذه الاتفاقية و تعطي بديلا عصريا للاتفاقيات السابقة المتعلقة بالنقل الدولي للسلع عبر البحر، خاصة قواعد لاهاي و هامبورغ.</p> <p>قرار وزارة المالية و الخوصصة فيما يخص مزاولة نشاط المعشر الجمركي رقم 00 - 1070 بتاريخ 23 جمادى 1 1421 (24 غشت 2000)</p> <p>بموجب إدراجها في بورصة الدار البيضاء تخضع لجميع الاحكام القانونية و التنظيمية المتعلقة بالسوق المالية ولا سيما:</p>	<p>النصوص التشريعية</p>

الظهير الذي يحمل القانون رقم 1 - 93 - 211 ليوم 21 سبتمبر 1993 المتعلق ببورصة قيم الدار البيضاء المعدل و المكمل بالقوانين 96 - 34، 00 - 29، 01 - 52 و 06 - 45 التنظيم العام لبورصة القيم المصادق عليه من طرف قرار وزير الاقتصاد و المالية رقم 98 - 499 ليوم 27 يوليوز 1998 و المعدل بقرار من وزير الاقتصاد و المالية و الخصوصية و السياحة رقم 01 - 1960 ليوم 30 اكتوبر 2001. و تم تعديل هذا التنظيم بواسطة تعديل يونيو 2004 الذي دخل حيز التنفيذ في نونبر 2004 و بواسطة القرار رقم 08 - 1268 ليوم 7 يوليوز 2008 الظهير الحامل للقانون رقم 212 - 93 - 1 ليوم 21 سبتمبر 1993 المتعلق بمجلس القيم المنقولة و بالمعلومات المفروضة من طرف الشركات التي تطلب الإدخار بشكل عمومي كما هو معدل و مكمل بواسطة القانون 01 - 23 ؛ 05 - 36 و 06 - 44 النظام العام لمجلس القيم المنقولة المصادق بواسطة قرار لوزير الاقتصاد و المالية رقم 08 - 822 ليوم 14 أبريل 2008 الظهير رقم 246 - 96 - 1 ليوم 9 يناير 1997 الذي يحمل المصادقة على قانون رقم 96 - 35 و المتعلقة بإنجاز مودع له مركزي و بتأسيس نظام عام للتسجيل في حساب بعض القيم، معدل و مكمل بقانون 02 - 43 و النظام العام للمودع له المركزي المصادق عليه من طرف قرار وزير الاقتصاد و المالية رقم 98 - 932 ليوم 16 أبريل 1998 و المعدل بقرار وزير الاقتصاد و المالية و الخصوصية و السياحة رقم 01 - 1961 ليوم 30 أكتوبر 2001 و القرار رقم 05 - 77 ليوم 17 مارس 2005 دورية مجلس القيم المنقولة: ظهير رقم 21 - 04 - 1 ليوم 21 أبريل 2004 الذي يحمل مصادقة على القانون رقم 03 - 26 المتعلقة بالعروض العامة في سوق البورصة المغربي كما هو معدل و مكمل بواسطة القانون 06 - 46

(2) المعلومات المتعلقة برأس مال الشركة

عشية العملية الراهنة، يكون رأس مال تيمار 24.3 مليون درهم محررة كلياً و موزعة على شكل 243.750 سهماً ذا قيمة إسمية تقدر ب 100 درهم.

2.1) بنية المساهمة في 30 يونيو 2014

تتقدم بنية مساهمة تيمار في نهاية يونيو 2014 كما يلي:

هوية المساهمين	عدد الأسهم المحصلة	رأس المال و الحق في التصويت ب %
M. Jean Charles PUECH (père)	123 048	50,48%
Mme Cécile PUECH	10 000	4,10%
M. Olivier PUECH	12 500	5,13%
M. Jean-Charles PUECH (Fils)	10 260	4,21%
Mme Geneviève PUECH	206	0,08%
SCGPP	12 500	5,13%
HAKAM ABDELLATIF FINANCE SA	24 595	10,09%
Divers actionnaires	50 641	20,78%
المجموع	243 750	100%


المصدر: تيمار

لم يتغير رأس مال تيمار منذ الزيادة في رأس المال في سنة 2011. إلا أن عدد الأسهم التي كانت بحوزة العائلة بويش انخفض ليستقر في 168.514 سهما، أي 69.13 ٪ من رأس المال الذي يمثل المساهمات المباشرة وغير المباشرة للشركة.

توجد 10.09 ٪ من رأس مال تيمار بحوزة حكم عبد اللطيف فينانس ش.م و التي وصلت سقف ارتفاع يقدر ب 10 ٪ نهاية 2011 و ذلك باكتساب 2000 سهم في 02 دجنبر 2011

2.2 الهيكل التنظيمي.

الجزء الثالث : عوامل الخطر



1. المخاطر المتعلقة بالقطاع

1.1 المخاطر الاقتصادية على الصعيد العام

تتعلق هذه المخاطر أساسا باحتمال انخفاض التجارة الدولية بين الشركات الأجنبية والمغربية في أعقاب الركود المحلي و الدولي. يرتبط نشاط "تيمار" بصفة مباشرة بحجم المبادلات مع الدول الأجنبية. التي ترتبط بدورها بدرجة انفتاح الاقتصاد الوطني والنمو الاقتصادي الوطني والدولي.

ومع ذلك، فإن مختلف الاستراتيجيات الاقتصادية التي وضعتها الحكومات المتعاقبة للمملكة تثبت استعدادها لتشجيع الصادرات ونقل الشركات الأجنبية من الخارج إلى الصعيد القومي. وبالإضافة إلى ذلك، تم التوقيع على عدة اتفاقيات للتجارة الحرة بين المغرب وشركائها التجاريين الرئيسيين، و هو ما من شأنه تكتيف المبادلات و بالتالي الحاجيات من حيث النقل والخدمات اللوجستية.

وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أن خطر حدوث ركود اقتصادي كبير ودائم في المغرب وشركائه الاقتصاديين الرئيسيين سيناريو غير مرجح حاليا.

1.2. مخاطر المنافسة

ويتمحور خطر المنافسة بالنسبة لشركة " تيمار" أساسا حول ظهور منافسين جدد مهيكليين مع تمتعهم بشبكات منظمة على الصعيد الدولي. هؤلاء المنافسين هم عادة عبارة عن ممثلي الشركات متعددة الجنسيات التي تتوفر على إمكانيات وموارد كبيرة جدا محليا ودوليا على حد سواء. تجدر الإشارة أن أيضا أن شركة " تيمار" تَفَعَل بصفة مستديمة إجراء استخبارات تنافسية إستباقية للتعامل مع هذه الضغوطات التنافسية.

ويعكس هذا الضغط التنافسي أيضا في ظهور شركات جديدة في مجال توزيع الخدمات اللوجستية و التصدير. ومع أن هذا يمثل خطرا على شركة " تيمار" فإنه يشكل أيضا ميزة هامة. حيث أن هذه الشركات تخول تطوير نوعية الخدمات المقدمة للعملاء وتساهم في تحسين صورة القطاع وتوسيع شبكة الزبائن المستهدفة وطنيا و دوليا.

علاوة على ذلك، وإدراكا منها لأهمية تفعيل شبكة واسعة وقوية في الخارج، فإن شركة " تيمار" تضلع في تفعيل شراكات مع العديد من الشركات الموجودة في أوروبا، آسيا وحول العالم لتتكفل بعمليات الشحن المتعلقة بنشاط شركائها من المغرب و إليه ، وبالتالي مواجهة ميزتهم التنافسية المتمثلة في عضويتهم بشبكة دولية تمثلهم محليا.

2. المخاطر المتعلقة بالشركة

2.1. خطر العملاء

مثلها مثل أي شركة خدمات تواجه شركة " تيمار" خطر عدم سداد الديون أو فشل بعض الزبناء. لكن هذا الخطر يبقى محدود نظرا للعوامل التالية :

- تميز نوعية توقيع زبائنها الذين عادة ما يتكونون من أبرز الشركات الوطنية والأجنبية الكبرى ؛
 - وضع إجراءات فاعلة لإسترداد الديون المستحقة.
- حتى الآن، لم تسجل الشركة أي فشل نهائي ملحوظ في استخلاص مديونيتها من شأنه التأثير على نتائجها.

2.2. المخاطر المتعلقة بحجم ملحوظ لبعض العملاء

تحقق شركة " تيمار" رقم معاملات مهم مع بعض الزبائن. في هذا السياق قدر ب 17٪ حجم المبيعات المحصلة مع أكبر 10 عملاء للشركة بين الفترة الممتدة من سنة 2011 و سنة 2013. و قد يؤدي مستوى التركيز إلى انخفاض في حجم أعمال الشركة إذا تم فسخ عقود مع أحد هؤلاء العملاء. حاليا يتم العمل على الحد من هذا الخطر بفضل الجهود التسويقية المبدولة من طرف فريق مبيعات شركة " تيمار" لتوسيع قاعدة العملاء.

2.3. المخاطر المتعلقة بفسخ عقود الشراكة

تحقق شركة " تيمار" رقم معاملات مهم جدا مع شركائها الأجانب و بالخصوص (PANALPINA). و كل فسخ لأي عقد مع هؤلاء الشركاء قد يؤدي إلى انخفاض ملحوظ في رقم المعاملات. وتجدر بالإشارة ، أن قرار إنشاء ممثل محلي لشركة (PANALPINA) في المغرب أسفرت عن سحب التمثيل الحصري التي تتمتع شركة " تيمار" في الماضي. ومع ذلك، فإن الوضع التنافسي في السوق المحلية وسمعتها التجارية تخول لها التعويض الأني لأي فسخ شراكة قد يطرأ لها مع الشركاء الآخرين المهمين في السوق المحلية.

2.4. المخاطر المتعلقة بالصراعات العمالية

جميع عملة و موظفي شركة " تيمار" ممثلين بهيئة نقابية بحيث من الوارد أن تواجه الشركة حركات إحتجاجية و إضرابات من شأنها أن تعرقل حسن سير أنشطتها. ومع ذلك، فإن العلاقة بين مسؤولي الشركة وممثلي النقابات مبنية على وأسس بناءة و لم يسبق للشركة أن تعرضت في الماضي لإضرابات واسعة النطاق. كما أن اعتماد سياسة تشريك الموظفين في جميع القرارات الرئيسية حول الظروف العمل والأجور أدت لتجنب حركة اجتماعية معيقة للسير العادي للشركة .

2.5. المخاطر المتعلقة بالعملية الصعبة

يسجل جزء كبير من عمليات البيع والشراء لشركة " تيمار" بالعملية الصعبة أساسا اليورو والدولار. وبالتالي من الوارد أن تؤثر التغييرات الطارئة في أسعار الصرف مقابل الدرهم على نتائج الشركة.

هذه المخاطر تبقى ذات يعد محدود نظرا لتواجد بعض الآليات لدى البنوك المحلية لتغطية تقلبات أسعار الصرف كالعقود الآجلة.

2.6. المخاطر المالية

بعض المساهمات المباشرة لشركة " تيمار" ذات القيمة الصافية السلبية قد تستلزم تكوين احتياطي إضافي. ومع ذلك، فإن الشركة واثقة بشأن انتعاش الوضع من الشركات التابعة لها والتي تكتسي صبغة اضطرارية و شاملة لحسن سير العمل في مجموعة " تيمار" على مدى السنوات القادمة.

3 المخاطر المتعلقة بصيغة رأس المال

بالإضافة إلى المخاطر المحددة لنشاط لشركة " تيمار"، من الممكن أن يطرأ تغيير في هيكله رأسمالها ، مما قد يتسبب في تغييرات على مستوى فريق إدارتها

الجزء الرابع : المرفقات

حساب العائدات و التكاليف

2014e	30.06.2014	2013	30.06.2013	2012	2011	بمليون درهم
236,13	124,94	223,1	108,5	213,69	183,65	منتجات الاستغلال
178,23	92,72	164,91	79,4	154,47	134,88	تحميلات الاستغلال
57,9	32,21	57,5	29,2	57,7	48,2	القيمة المضافة
2,31	1,14	2,43	0,8	1,5	0,99	الضرائب و الرسوم
42,25	20,63	38,46	17,2	34,18	29,25	تحميلات عن المستخدمين
1	0,21	0,43	0,2	0,43	0,66	منتجات إستغلال أخرى
2,57	0,02	0,7	0,2	1,53	0,53	استئنفات الإستغلال
5,13	2,77	5,81	2,8	7,71	5,57	تخصيصات الاستغلال
10,11	7,47	11,1	8,3	15,4	12,3	نتائج الاستغلال
3,07	0,7	1,93	1,5	2,1	1,44	منتجات مالية
13,8	1,67	18,17	2,0	3,99	2,95	تحميلات مالية
-10,74	-0,97	-16,25	-0,5	-1,89	-1,51	النتيجة المالية
-0,63	6,5	-5,2	7,8	13,5	10,8	النتيجة الجارية
9,12	1,27	23,73	3,8	1,91	2,94	منتجات غير جارية
5,32	1,16	7,59	3,3	1,67	1,51	تحميلات غير جارية
3,8	0,11	16,14	0,5	0,24	1,42	النتيجة الغير جارية
3,17	6,61	11	8,3	13,8	12,2	النتيجة قبل الضريبة
-1,24	1,98	3,58	2,5	4,46	4,1	الضريبة على النتائج
1,93	4,6	7,4	5,8	9,3	8,1	النتيجة الصافية

الحصيلة

2014	30.06.2014	30.06.2013	2012	2011	بمليون درهم
1	0,3	0,4	0,7	0,9	تشهيات غير خاضعة للتقييم
3	3,3	3,6	4,4	5,3	تشهيات غير مادية
5	8,5	7,1	11,7	10,8	تشهيات مادية
49	48,2	43,1	52,5	31	تشهيات مالية
0	0,1	0	0	0	الفوارق الخاضعة للتحويل - الأصول
59	60,5	54,2	69,3	48	الأصول المتبئة
0	0	0	0	0	المخزون
130	122,2	129,7	107,9	96,9	ديون الأصول المتداولة
4					حسابات التسوية عن الأصول
0	0	0,2	0,5	0,9	الفوارق الخاضعة للتحويل - الأصول
6	3,3	22,4	1,8	1,9	السيولة
134	122,2	129,8	108,4	97,8	الأصول المتداولة
198,45	199,8	206,5	179,5	147,7	مجموع الأصول
89,52	92,2	89,5	84,1	76,8	الرساميل الصافية
24,38	24,4	24,4	24,4	24,4	الرأسمال الاجتماعي
25,14	25,1	25,1	25,1	25,1	علاوة إصدار الأسهم
0	0	0	0	0	فوارق إعادة التقييم
2,44	2,4	2,4	2	1,6	الاحتياطي القانوني
0,63	0,6	0,6	0,6	0,6	احتياطات أخرى
35	35	29,6	22,7	16,9	إرجاء المجموع من جديد
1,93	4,6	7,4	9,3	8,1	النتائج الصافية للسنة المالية
1,09	0	0	0	0	ديون التمويل
3,76	1,9	2,7	5,8	8,3	ديون التمويل
0	4,2	3,5	2,5	2,9	الاحتياطات الدائمة عن الأوقات و التحملات
94,37	98,4	95,8	92,3	87,9	التمويل الدائم
70,13	62,5	72,2	64,3	51	الخصوم المتداولة
68,93	61,2	70,7	63	49,1	مديونية الخصوم المتداولة
30,12	34,3	42,7	32,7	23,4	المزودون
1,06	0,1	0,6	0	0,2	الزبائن
2,23	2,6	2,3	1,7	1	المستخدمون
13,87	15,6	14,9	12,1	11,8	الدولة و المنظمات الاجتماعية
1,28	0,9	1,1	0,3	0	الحساب الجاري للمساهمين
17,18	2,4	7	13,2	12	دائنون آخرون
3,19	5,3	2,2	2,9	0,8	حسابات تسوية الخصوم
0,92	1,3	1,4	1,3	1,8	احتياطات أخرى عن الأضرار و التحملات
0,28	0	0,1	0	0,1	فوارق تحويل الخصوم
34	38,9	38,5	22,9	8,8	السحب على المكشوف
198,45	199,8	206,5	179,5	147,7	مجموع الخصوم

تنبيه

لا تمثل المعلومات السالفة الذكر إلا جزءا من مذكرة المعلومات المؤشر عليها من طرف مجلس القيم المنقولة تحت المرجع رقم VI/EM/004/2015 المؤرخ في 23 مارس 2015 . و يوصي مجلس القيم المنقولة بقراءة مجموع مذكرة المعلومات الموضوعة تحت إشارة العموم باللغة الفرنسية.